**(سلسلة فقه الصيام) الدرس السابع عشر: الأيام المستحب صيامها**

**الصيام بعد رمضان لا ينقطع، حتى يظل العبد شاكرا لله بصومه طوال العام، والصوم المسنون يتمثل في:**

**1- صيام ستة أيام من شوال: فعن أبي أيوب رضي الله تعالى عنه أن النبي ﷺ قال: " من صام رمضان، ثم أتبعه ستاً من شوال، كان كصيام الدهر " ( مسلم). وعن ثوبان رضي الله تعالى عنه أن النبي ﷺ قال: " صيام شهر رمضان بعشرة أشهر، وستة أيام بعدهن بشهرين، فذلك تمام سنة " (أحمد والنسائي). ويجوز صيام هذه الأيام الستة خلال شهر شوال متتابعة أو متفرقة كما بين أهل العلم.**

**2- صيام تسع ذي الحجة: إذ إن من السنة أن يجتهد المسلم في العمل الصالح في هذه الأيام، ومن أَجَلِّ الأعمال الصالحة الصيام، فعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ يَعْنِي أَيَّامَ الْعَشْرِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ) ". (البخاري وابن ماجة واللفظ له).**

**3- صوم يوم عرفة لغير الحاج: فعن أبي قتادة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: " صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ، وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ ". (مسلم).**

**4- الصوم في شهر الله المحرم خاصة يومي التاسع والعاشر: فيستحب الإكثار من الصيام في شهر المحرم، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم، وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل ". (مسلم).**

**ويتأكد الاستحباب في صيام العاشر من المحرم (عاشوراء)، فعن أبي قتادة أن النبي ﷺ قال: " صيام يوم عاشوراء، أحتسب على الله أن يكفِّر السنة التي قبله ". (مسلم).**

**ويستحب صيام يوم التاسع من المحرم (تاسوعاء) مخالفة لليهود في اقتصارهم على صوم العاشر، فعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: "حِينَ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ يَوْمٌ تُعَظِّمُهُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "فَإِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ صُمْنَا الْيَوْمَ التَّاسِعَ". قَالَ فَلَمْ يَأْتِ الْعَامُ الْمُقْبِلُ حَتَّى تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ". (مسلم).**

**5- صوم أكثر أيام شهر شعبان: فعن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: " ما رأيت رسول الله ﷺ أكثر صياماً منه في شعبان ". (البخاري ومسلم).**

**والحكمة من استحباب إكثار الصيام في شهر شعبان جاءت في حديث أُسَامَة بْن زَيْدٍ رضي الله عنه الذي يقول فيه: " قُلْت: يَا رَسُول اللَّه، لَمْ أَرَك تَصُومُ مِنْ شَهْر مِنْ الشُّهُور مَا تَصُوم مِنْ شَعْبَان، قَالَ: ذَلِكَ شَهْرٌ يَغْفُلُ النَّاس عَنْهُ بَيْنَ رَجَبٍ وَرَمَضَان، وَهُوَ شَهْر تُرْفَعُ فِيهِ الأَعْمَال إِلَى رَبّ الْعَالَمِينَ، فَأُحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ ". (أبو داود والنسائي).**

**6- صيام يومي الاثنين والخميس: فعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ كان يصوم يوم الاثنين والخميس، فسُئِلَ عن ذلك، فقال: إن أعمال العباد تُعرض يوم الاثنين والخميس، وأحب أن يُعرَضَ عملي وأنا صائم ". (أحمد وأبو داود).**

**7- صيام ثلاثة أيام من كل شهر: فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ: صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ ". (البخاري ومسلم).**

**وعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: " صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صِيَامُ الدَّهْرِ، وَأَيَّامُ الْبِيضِ صَبِيحَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ ". (النسائي). وتسمى أيام الثالثَ عشرَ والرابعَ عشرَ والخامسَ عشرَ من الشهر الهجري بالأيام البيض؛ لأن القمر في لياليها يكون بدراً فتبيضُ لياليها بضوء القمر، وقيل: لأن القمر يطلع فيها من أولها إلى آخرها.**

**وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا صُمْتَ شَيْئًا مِنَ الشَّهْرِ، فَصُمْ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ ". (الترمذي والنسائي).**

**8- صيام يوم وإفطار يوم (صيام داود عليه السلام): فيسن للمسلم إن كان قادراً على الصيام أن يصوم يوماً ويفطر يوماً، مع مراعاة عدم صيام الأيام المنهي عن صيامها. فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: " أحب الصلاة إلى الله صلاة داود عليه السلام، وأحب الصيام إلى الله صيام داود: وكان ينام نصف الليل، ويقوم ثلثه، وينام سدسه، ويصوم يوماً ويفطر يوماً ". (البخاري ومسلم).**

**فيستحب للعبد أن يكثر من صيام النوافل، حتى يكمل بها ما انتقص من صيام الفريضة، فيدخل بصومه الجنة، وبذلك يفرح العبد بصومه، كما جاء في الأحاديث والآثار .**

**والله أعلم،،،،**

**كتبه : خادم الدعوة الإسلامية**

**د / خالد بدير بدوي**